



## الوكالات الدولية المتخصصة كآلية لمكافحة المخدرات على ضوء أحكام القانون الدولي.

### The international specialized agencies as an anti-drug mechanism in the international law

د. سامية كرليفة

كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة يحي فارس، المدينة (الجزائر)، pr.samiadroit@gmail.com

تاريخ القبول: 2024/11/18

تاريخ الاستلام: 2024/11/13

#### ملخص:

تكشف هذه الورقة البحثية عن آثار المترتبة عن خطورة جريمة المخدرات باعتبارها من أكثر الجرائم انتشارا في دول العالم، لما لها من أخطورة وطبيعة خاصة، باعتبارها جريمة منظمة عابرة للحدود، وأمام هذا الوضع وعدم إمكانية الدول من حصر نطاقها، لعبت الوكالات الدولية المتخصصة دورا لا يستهان به في مجال مكافحة جرائم المخدرات من خلال ما تبنته من آليات وقائية وتدابير تعزز التعاون الدولي في المجال.

إلى جانب قدرة المنظمات على إصدار توصيات لوضع أنواع جديدة من المخدرات تحت الرقابة، تكون موجهة للدول الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بمكافحة الجريمة، أو للدول الأطراف في المنظمة، وأمام ما قامت به المنظمة الدولية للشرطة الجنائية باعتبارها من بين أهم المنظمات ذات الدور الفعال في مكافحة جريمة المخدرات من خلال جمع المعلومات المتصلة بالجرائم الدولي للمخدرات والتعاون الدولي مع الأعضاء، إلى جانب منظمة الصحة والأغذية وغيرها من المنظمات ذات الدور المحدود في هذا المجال.

**الكلمات المفتاحية:** الوكالات الدولية المتخصصة، المخدرات، التعاون الدولي، المؤتمرات الدولية، الاتفاقات الدولية.

#### Abstract:

The aim of this article is to detected the impact if dangerous drug crime as the most crime spread around the world, as a cross border organization crime because of the danger if this crime and the failure of the most countries to control this crime the international specialized agencies have played a irreplaceable role in drug control through their especial mechanism and measures that enhance the international cooperation.

As well as the ability of organizations to issue recommendations to classify new types of drugs under control, to inform states parties to the counter drugs convention or states parties to the organization, in addition to the international criminal organization which played an effective role in combating drug crime by gathering information and international cooperation with members and the health organization

**Keywords:** Specialized international agencies; Drug; International cooperation; International conferences; International convention.

\* المؤلف المرسل

## مقدمة:

تعتبر جرائم المخدرات من بين أكثر الجرائم انتشاراً في دول العالم، أمام ما تتميز به من طبيعة منظمة، حيث تتم المتاجرة بها عبر شبكة متضامنة محمية، خاصة في ظل تطويرها، فبعدما كانت تقتصر على الطبيعية منها فقط، لتظهر الاصطناعية، والتي تشكل تأثيراً أكثر خطورة على متعاطيها.

يعد الأمر أكثر خطورة أمام تعدد الجرائم المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات مثل الإنتاج والزراعة والتهرب، كما تمتد لتشمل جرائم تسريب المواد المستخدمة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية، كما أن تعدد الدول التي تنتشر فيها المخدرات، في الظرف الذي تقوم شركات عديدة بابتكار آلاف الطرق لتهرب المخدرات باستعمال مختلف الوسائل مثل السيارات والبواخر والقوارب الصغيرة، كما قد تخبأ في جسم الإنسان، وذلك قصد التمويه عنها، وتسهيل انتقالها من بلد إلى آخر، وفي معظم الحالات تنجح هذه العمليات، وتصدر كميات هائلة من المخدرات كافية للقضاء على شعوب العالم وقتلها ببطء نتيجة استهلاك المخدرات، جعل هذا الأمر من جريمة المخدرات تحتل مكانة متقدمة بين الجرائم في العالم المعاصر في ظل انتقالها من جريمة فردية إلى جريمة دولية منظمة<sup>(1)</sup>.

نظراً لخطورة الوضع وعدم تمكن كل دولة على حدا من حصر نطاق جريمة المخدرات، والتقليل من انتشارها، وكذا ازدياد عمليات المتاجرة والاستيراد والتصدير، مع ظهور شبكات لتنظيم وتسيير حركة المخدرات ذات المستوى العالي من التطور والتخطيط الدقيق، جعل هذا كله من الدول تقف عاجزة عن التصدي لمخاطر هذه الجريمة، وتتخوف من سيطرة تجار المخدرات على السياسة الاقتصادية للدول.

يجعل هذا الوضع من جريمة المخدرات من أكثر الجرائم انتشاراً في دول العالم، والأشد خطورة في إهدار صحة الإنسان، وتدمير الأسرة والزيادة في معدلات الجريمة، إلى جانب الخطر الكبير الذي تسببه على تهديد الاستقرار السياسي والاقتصادي للدول، لما لها من طبيعة خاصة، باعتبارها جريمة منظمة عابرة للحدود، وأمام خطورة الوضع وعدم إمكانية كل الدول من حصر نطاقها في ظل تطور انتشارها، وفي نفس الوقت أمام ظهور آليات متطورة وشبكات عالمية للمتاجرة بها، دفع الأمر بالجمعية الدولية إلى إيجاد آليات دولية أكثر نجاعة للتحكم في مواجهتها.

أمام الآثار التي نتجت عن الاتجار وتهريب المخدرات جاءت فكرة التعاون الدولي قصد توحيد الجهود الدولية وتكثيفها لمكافحة المخدرات، وذلك عن طريق إبرام الاتفاقيات التي توضع فيها التزامات على عاتق الدول الأطراف لعرض فيها إحصائياتها حول المخدرات، وتقييد الكميات المسموح إنتاجها، وضمن الأغراض الشرعية المحددة من الهيئات المؤهلة إليها مهمة مراقبة هذه المادة، مما يسمح بتقديم إستراتيجية دفاعية للدولة التي يلاحظ تتجاوز الخط المحدد للإنتاج فيها بتوجيهها إلى

أساليب أكثر تطوراً للكشف عن وجود المخدرات<sup>(2)</sup>.

حيث إن الدول بهدف الحد من الانتشار المفرط للمخدرات، قررت الاتحاد بشكل يسمح من تحقيق هذا الغرض من أجل ذلك أبرمت عدد كبير من الاتفاقيات الدولية لمحاربة المخدرات، مما يؤكد خطورتها، وسعي العالم بأكمله للحد من أخطارها، ونذكر منها أول تعاون لمكافحة هذه الظاهرة كان سنة 1909 بمؤتمر شنغهاي، حيث سعى إلى وضع تدابير للحد من انتشار الأفيون، وبعد ذلك صدرت اتفاقية نيويورك في 1961/03/30 والتي تعرف باسم الاتفاقية الوحيدة للمخدرات والتي جاءت إثر المؤتمر الدولي المنعقد من قبل الأمم المتحدة من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمواجهة المخدرات، والمعدلة بالبروتوكول الذي تم التوقيع عليه بجنيف بتاريخ 1972/03/25<sup>(3)</sup>.

تضمنت الاتفاقية العديد من الالتزامات بما فيها التزام الأطراف بالتقديم للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات سنوياً تقارير حول كمية المخدرات المستهلكة للأغراض العلمية والطبية والمستعملة في صناعة مخدرات أخرى، وما تم ضبطه من مؤتمرات عملية مع تحديد دقيق لمساحات الأراضي للمخصصة لزراعتها، وكذا المخدرات الاصطناعية، ويجب أن تقوم الدول بتقديم الإحصائيات من بداية السنة إلى تاريخ 31 ديسمبر.

كما تضمنت التزام الدول بعدم تجاوز الكميات المحددة من طرف الهيئة مع ضرورة قيام كل دولة بمراقبة إنتاج الأفيون على أقاليمها، وحثت إخضاع زراعة حشائش الأفيون لأحكام معينة منها احترام المساحة المحددة للزراعة، وضرورة الحصول على تراخيص قصد الاستيراد والتصدير للأفيون على هذا الجهاز فقط، وهذا مع مراعاة التقديرات الدولية في إنتاج الأفيون الموجه للتجارة الدولية، كما حثت الاتفاقية على مراقبة صناعة المخدرات والمؤسسات والأشخاص المنتجين لها والموزعين والمتاجرين فيها، وعملت على تجريم عقاب الدول الأطراف لمرتكبي جرائم المخدرات على أقاليمهم مع ضبط ومصادرة المواد المخدرة<sup>(4)</sup>.

دفع تفاقم جرائم المخدرات وإساءة استعمال المؤثرات العقلية باللجنة الدولية للمخدرات عام 1963 إلى تشكيل لجنة فرعية لدراسة المشكلة، ومنه عام 1966 تم وضع مشروع بهذا الشأن ومناقشته، ومنه صدرت بتاريخ 1971/02/21 اتفاقية المواد المؤثرة على الحالة النفسية والعقلية، والتي دخلت حيز التنفيذ في 1985، وضعت لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، هذا إلى جانب اتفاقية مونتي قوي لعام 1982 والتي كرست ضمن أحكامها مبدأ التعاون الدولي للمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

شكل تزايد انتشار جريمة المخدرات وخطورة آثارها المهددة للمجتمع الدولي دافعا لمنظمة الأمم المتحدة إلى صياغة اتفاقية

أكثر دقة وعمق للحد من خطورة هذا النوع من الجرائم، ومنه جاءت اتفاقية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية إثر مؤتمر المنعقد بتاريخ 19 ديسمبر 1988 - اعتمدت أن فكرة ما ورد بالاتفاقية الوحيدة للمخدرات فيما يتعلق باستخدامات المخدرات الذي لم يعد مقصوداً على الأغراض الشرعية، فتناولت بالتجريم حيازة وزراعة وصنع أو نقل وكل تعامل غير مشروع بالمواد المؤثرة، أو إخفاء أموال متحصلة من مصدر غير مشروع، والمصادرة كعقوبة على ثبوت جريمة التعامل

بالمخدرات<sup>(5)</sup>.

فمن خلال عرض معظم الاتفاقيات المتضمنة لتجريم المخدرات ومكافحتها اتضح أنها كلها تهدف إلى خلق تعاون دولي فعلي ناجع وقادر على تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدول الأعضاء، ونظرا لمخاطر المخدرات التي لم تتوقف ولم يوضع له حد بإبرام المعاهدات والاتفاقيات فقد أنشئت منظمات دولية هدفها معالجة الآثار الناتجة عن المخدرات.

**أهمية البحث:** تكمن أهمية البحث في موضوع دور الوكالات الدولية المتخصصة في مكافحة المخدرات من خلال تبني آلية التعاون باعتبار هذه الجريمة متعددة الأبعاد، فإن الموضوع يستقطب اهتمام رجال القانون، ويعد من أهم موضوعات القانون الدولي في ظل تطور العلاقات الدولية، وتشابك مصالح الدول، وتقدم العلم الحديث، والذي وضع إمكانيات هائلة تحت يد الدول ساهمت في ظهور مشاكل لم تكن معروفة في ظل قواعد القانون الدولي التقليدي، وهذا ما ضاعف من أهمية الموضوع بصورة بالغة.

يتصف الموضوع أيضا من جانب آخر بأهمية متعلقة بأن هذه الجريمة تشتمل على خصائص لا يمكن احتوائها مكانيا أو زمنيا، بالإضافة إلى طابعها الخاص المرتبط بجوانب قانونية وتقنية، تتطلب تنظيما خاصا وملائما، ومن جانب آخر وأمام اعتبار عالمية وحدانية الاتجار وتطوره تستدعي تسليط الضوء على العوامل المؤثرة فيها، وتوضيح مدى نجاعة وفعالية دور الوكالات المتخصصة في مكافحة المخدرات من خلال ما تنتهجه من آليات وضوابط.

ت كمل أهمية الموضوع أيضا في بحث الآليات والدور الذي لعبته الوكالات الدولية المتخصصة، وتأكيد مدى فعاليتها من خلال ما قامت به المنظمات الدولية المتخصصة على اختلافها، حيث يبرز هذا الموضوع سبل المواجهة من خلال العلاقة بين المنظمات الدولية ببعضها البعض، وتتبع التطور الذي شملته المتاجرة بالمخدرات على النطاق الدولي، وأن أمر المكافحة لم يعد محصورا في المنظمات العالمية العامة فقط، وإنما تعداه إلى الوكالات المتخصصة، والتي تعد في غالب الأحيان ذات الدور المتخصص في مجال معين غير مجال مكافحة المخدرات، ولكن رغم ذلك سعى لمكافحة هذه الجريمة في جانب من نشاطها.

ومن هنا تتزايد أهمية الموضوع من خلال تجسيد الاتفاقيات على أرض الواقع في ظل المعالجة الآلية والإجرائية لمكافحة هذه الجريمة، وبالتالي فإن الإشكالية المطروحة تتمثل في ما يلي: ما مدى نجاعة الآليات المنتهجة من قبل الوكالات الدولية المتخصصة لمكافحة جريمة المخدرات على أرض الواقع؟؟

وهذا ما سنتناوله بالدراسة ضمن بحثنا هذا فيما يتعلق بدور الوكالات الدولية المتخصصة من خلال الآليات المنتهجة من قبلها في مكافحة المخدرات، وهذا ضمن المبحث الأول المتضمن دور المنظمات الدولية المتخصصة المرتبطة للأمم المتحدة في مكافحة المخدرات، أما المبحث الثاني فنخصصه لدور المنظمات الدولية المتخصصة المحدودة الدور في مجال مكافحة المخدرات.

## المبحث الأول: دور المنظمات الدولية المتخصصة المرتبطة بالأمم المتحدة في مكافحة المخدرات:

لعبت الوكالات الدولية المتخصصة المرتبطة بمنظمة الأمم المتحدة دورا بالغ الأهمية في مجالات متعددة سواء تعلق الأمر بالصحة أو التعليم أو العمل وغيرها، ولكن هذا لم يمنعها من لعب دورا ثانويا إلى جانب دورها الأساس في مجال معين في مكافحة جريمة المخدرات سواء تعلق الأمر بمنظمة الصحة العالمية (ضمن المطلب الأول)، أو دور منظمة العمل الدولية ضمن (المطلب الثاني)، إلى جانب منظمة الأمم المتحدة للثقافة والتربية والعلوم (ضمن المطلب الثالث)، وأيضا دور منظمة صندوق الطفولة الدولي ضمن (المطلب الرابع)، ودور منظمة الأغذية والزراعة ضمن (المطلب الخامس).

**المطلب الأول: دور منظمة الصحة العالمية في مكافحة المخدرات:** تعتبر منظمة الصحة وكالة تابعة للأمم المتحدة معنية بالصحة، تأسست في 1948/4/7 تضم 192 دولة، أكدت على أن الهدف الرئيسي لها هو وصول الجميع إلى أفضل حالة صحية ممكنة<sup>(6)</sup>.

تعتبر هذه المنظمة في الواقع منظمة دولية بالمعنى الدقيق، لكن نشاطها لا يقتصر على قطاع الصحة، بحث تسعى للحفاظ على حياة الإنسان من خلال رفع المستوى الصحي، الذي قد تعجز بعض الدول عن توفيره لشعوبها نظرا لمحدودية الإمكانيات المتوفرة لديها، وللمحافظة على الصحة فإن دورها قد تجلّى في العمل على إزالة ضرر المواد المنبهة مثل الكحول والسجائر والحبوب المخدرة، وتسعى في هذا الصدد إلى تشجيع الأنشطة في ميدان الصحة العقلية، لا سيما ما يتصل منها بانسجام العلاقات الإنسانية.

وفي هذا الصدد فإن جمعية الصحة العالمية التي تعد جهاز هام ورئيسي داخل المنظمة، عرفت اللجنة التابعة لمنظمة الصحة العالمية المخدرات بأنها كل مادة تدخل جسم الكائن الحي، وتعمل على تعطيل واحدة من وظائفه أو أكثر<sup>(7)</sup>.

عرفت اللجنة التابعة لمنظمة الصحة العالمية المخدرات بأنها كل مادة تدخل جسم الكائن الحي، وتعمل على تعطيل واحدة من وظائفه أو أكثر<sup>(8)</sup>، وعرفت اللجنة التابعة لمنظمة الصحة العالمية المخدرات بأنها كل مادة تدخل جسم الكائن الحي، وتعمل على تعطيل واحدة من وظائفه أو أكثر<sup>(9)</sup>.

تعمل على تقديم تقارير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي طبقا لاتفاق بين المنظمة والأمم المتحدة، كما تعمل الجمعية أيضا على إنشاء ما قد تراه مناسبة من مؤسسات أخرى، واتخاذ أي إجراء مناسب للنهوض بأهداف المنظمة، بما فيها ما تعلق بمكافحة المخدرات باعتبارها مؤثر على الصحة<sup>(10)</sup>.

يؤكد هذا الطرح أن منظمة الصحة العالمية رغم أنها تعد صاحبة الاختصاص الأصيل للوصول بالدول إلى أعلى مستوى صحي ممكن، وبما أن المؤثرات العقلية والمخدرات تعد خطرا على الصحة فإن المنظمة تقوم بدور حيوي لمكافحتها وهذا من خلال عدة آليات من ضمنها زيادة فعالية نظم توزيع الخدمات الصحية عن طريق استخدام وسائل علاج فعالة ومنخفضة التكاليف لمدمي المخدرات، إلى جانب وضع إستراتيجية للعلاج والوقاية في الدول التي لا توجد فيها نظم وقائية، كما تعمل المنظمة على التنسيق بين البحوث الدولية في مجال مكافحة الإدمان على المخدرات<sup>(11)</sup>.

تسهر منظمة الصحة العالمية أيضا في جانب مكافحتها للمخدرات على توفير برامج تدريب مناسبة للعاملين في مجال مكافحة الإدمان، وتنظيم المؤتمرات الدولية والإقليمية لبحث التدابير الصحية لمكافحة المخدرات وتبادل الخبرات والتجارب والمعارف بين الدول في هذا المجال، كما تحرص على إعداد الدراسات الخاصة بإخضاع مواد جديدة للرقابة الدولية. (12)

**المطلب الثاني: دور منظمة العمل الدولية في مكافحة المخدرات:** نشأت هذه المنظمة بعد الحرب العالمية الأولى، وتم ربطها بالأمم المتحدة كوكالة دولية متخصصة عام 1946 مقرها بجنيف بسويسرا، بالنظر إلى مبادئها وأهدافها المؤكدة في دستورها.

يظهر جليا أن منظمة العمل الدولية قد لعبت دورا هاما لا يستهان به في تطوير التشريعات العمالية والاجتماعية في العالم، حيث تمكنت في ظرف قصير من الحصول على موافقة الدول على طائفة كبيرة من الحقوق العمالية، بالإضافة إلى ما كانت تسعى إليه من تحسين شروط العمل عن طريق تنظيم ساعات العمل، والقضاء على البطالة ورفع مستوى معيشي للعمال، فإنها لم تتوقف عند هذا الحد، وإنما عملت وسعت جاهدة إلى محاولة توفير كل الأسباب والمتطلبات التي تضمن استقرار الحياة الاجتماعية من خلال حماية العمال من جل الأخطار التي تواجههم أثناء العمل (13)، بما في ذلك وجود المخدرات في أماكن العمل، حيث تعمل على منع وجود المخدرات في أماكن العمل مع اعتماد برامج وقاية وتأهيل مستمرة (14).

**المطلب الثالث: دور منظمة الأمم المتحدة للثقافة والتربية والعلوم (اليونسكو) في مكافحة المخدرات:** تعد منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم وكالة متخصصة تتبع منظمة الأمم المتحدة، كان هدفها الرئيسي المساهمة في إحلال السلام والأمن عن طريق رفع مستوى التعاون بين دول العالم في مجال التربية والتعليم والثقافة لإحلال الاحترام العالمي للعدالة، وسيادة القانون وحقوق الإنسان ومبادئ الحرية الأساسية (15).

أنشأت المنظمة بموجب اتفاق، وبالنظر إلى الأهداف والمبادئ التي وجدت من أجلها هذه المنظمة في مجال التربية والتعليم والثقافة، فهي تعمل على تأمين المعارف والمعايير والتعاون الفكري بغية تسيير التحولات والواقع المعاش في جل المجالات، والعمل على نشر المعلومات والتعاليم الهادفة إلى حماية حقوق الإنسان، والحد من كل المؤثرات التي تمس صحته.

تعد ومن ضمن هذه المؤثرات تعاطي المخدرات، حيث تعمل هذه المنظمة على الوقاية من أخطارها، وهذا في سياق البرامج الدراسية والنشاطات غير الصحية في المدارس وخارجها من خلال النشاط التوعوي الهادف إلى وضع إستراتيجية فعالة للحد من هذه المؤثرات التي تؤدي بهلاك حياة الفرد، وبالتالي فإن عمل المنظمة يتمثل في الاهتمام ببرامج الوقاية من المخدرات من خلال البرامج الدراسية، والنشاطات المختلفة في المدارس (16).

تساهم اليونسكو منذ إنشائها مساهمة إيجابية إلى جانب جهود منظمة الأمم المتحدة في مجال مكافحة المخدرات، والتي انصب اهتمامها على تنمية التربية الموجهة في المدارس عن المشكلات المقترنة باستعمال المخدرات وتشجيع البحوث في هذا المجال ونشر نتائجها دوليا (17).

**المطلب الرابع: دور منظمة صندوق الطفولة الدولي (اليونيسيف) في مكافحة المخدرات:** أنشأت هذه المنظمة بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة لرعاية الأطفال الذين دمرتهم الحرب العالمية الثانية، حيث وسعت الجمعية العامة من صلاحيات

هذه المنظمة وخولتها مسؤولية العمل من أجل حماية الأطفال في الدول النامية ورعايتهم، ومنه تعددت المجالات التي تتدخل فيها المنظمة سواء تعلق الأمر بالتغذية والرعاية الصحية والإغاثة والتعليم، وهذا عن طريق توفير أفضل السبل في هذه المجالات، بالإضافة إلى أنها تعني بالأطفال والمراهقين قبل سن الثامنة عشر ودرئهم عن تعاطي المخدرات على أنواعها<sup>(18)</sup>.

**المطلب الخامس: دور منظمة الأغذية والزراعة في مكافحة المخدرات:** رغم أن دور المنظمة يهدف إلى رفع مستوى التغذية والمعيشة أملاً في تحقيق الأمن والسلام، إلا أن لها دور رغم محدوديته في مجال مكافحة المخدرات باعتبارها تتعاون مع حكومات الدول المتعددة بشأن إحلال الزراعات المشروعة محل زراعة النباتات المخدرة، وبالتالي فإن الدور المهم لهذه المنظمة في مجال مكافحة المخدرات يكمن في إزالة الزراعة غير المشروعة، وتشجيع المزارعين على الزراعات البديلة<sup>(19)</sup>.

### المبحث الثاني: دور بعض الهيئات الدولية في التعاون مع المنظمات المتخصصة في مجال مكافحة المخدرات:

يتمثل الدور المحدود لبعض الهيئات والمنظمات الأخرى سواء التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ضمن (المطلب الأول)، أو المنظمة الدولية للشرطة الجنائية التي لعبت دورا لا يستهان به من خلال مختلف أجهزتها في مجال مكافحة جرائم المخدرات ضمن (المطلب الثاني) وفق ما يلي:

#### المطلب الأول: دور بعض الهيئات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة في التعاون مع الوكالات المتخصصة لمكافحة المخدرات:

تعتبر منظمة الأمم المتحدة من بين أهم المنظمات الأساسية لمواجهة مختلف المشاكل والجرائم الدولية، على رأسها جريمة المخدرات، وهذا من خلال تكريس أجهزة متخصصة لذلك وهذه الأجهزة ليست وكالات متخصصة وإنما أجهزة تابعة لمنظمة الأمم المتحدة وقد تتعاون مع الوكالات المتخصصة في مجال مكافحة المخدرات وفق ما يلي:

يعد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من بين المكاتب ذات الأهمية البالغة عالميا في مجال مكافحة المخدرات، حيث تم إنشائه عام 1997 من خلال الدمج بين برنامج مراقبة المخدرات في الأمم المتحدة، ومركز مكافحة الجريمة الدولية، حيث يعمل المكتب في جمع مناطق العالم من خلال شبكة واسعة النطاق من المكاتب الميدانية ويعتمد على المساهمات التطوعية<sup>(20)</sup>.

يعمل المكتب من خلال دوره البارز على مساعدة الدول الأعضاء في مكافحة تجارة المخدرات والجريمة والإرهاب، ويعتمد المكتب في مجال عمله على المشاريع المستندة إلى مجال التعاون لتعزيز قدرة الأعضاء في التصدي لتجارة المخدرات، كما يستند أيضا في عمله على أعمال البحث والتحليل لزيادة المعرفة والفهم لقضايا الجريمة والمخدرات، هذا إلى جانب حرص المكتب على العمل وفق معايير لمساعدة الدول للتصديق على المعاهدات الدولية ذات الصلة بمكافحة المخدرات<sup>(21)</sup>.

كما لعب قسم الوقاية من الجريمة وإدارة العدالة الجزئية الكائن في فيينا في مكافحة المخدرات: دورا هاما في مكافحة جريمة المخدرات، حيث يتناول التنسيق بين الجريمة والتعاطي غير المشروع بالمخدرات، ومراقبة تبييض الأموال وإصلاح العدالة الجزائية في العالم، إلى جانب دور البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة للسكان الذي يتعلق بالتأثير السلبي للمخدرات في العالم، وأيضا دور صندوق الأمم المتحدة للسكن: يعني بالوقاية من استعمال المخدرات، إلى جانب دور مركز الأمم المتحدة للعدالة الجزائية في مكافحة المخدرات الذي يعني باستعمال المواد المخدرة و ربطها بالسلوك الإجرامي<sup>(22)</sup>.

تعد الأجهزة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ليست متخصصة بالمعنى الدقيق، لكنها أجهزة تابعة لمنظمة الأمم المتحدة سواء تعلق الأمر بالهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، أو صندوق الأمم المتحدة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات، أو برنامج الأمم المتحدة للوقاية الدولية على المخدرات، إلى جانب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، حيث تعمل هذه الأجهزة على تنفيذ الاتفاقات الدولية ذات الصلة، ورسم السياسات والخطط لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والمتاجرة بها، والتنسيق مع الدول والمنظمات الدولية لمكافحة المخدرات، كما اتسع دورها لإتباع إجراءات وتدابير وقائية للحد من الجرائم المتعلقة بالمخدرات<sup>(23)</sup>.

**المطلب الثاني: دور المنظمة الدولية للشرطة الجنائية في مكافحة المخدرات:** تعتبر من أهم المنظمات الدولية المكلفة بمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات، حيث تعمل على الكفاح الجماعي بطريقة منظمة ضد الإجرام الدولي وتأمين وتأكيد الاتصالات الرسمية بين الدول والشرطة في مختلف الأقطار، حيث اقترحت عام 1926 ضمن المؤتمر الثاني في برلين ضرورة إنشاء مؤسسات تكون لها السلطة للتعاون وتبادل المعلومات مع مختلف الأجهزة في العالم.

وفي سنة 1930 أنشأت مكتب دولي متخصص في أمور المتعلقة بالمخدرات، وفي كل اجتماع سنوي يقدم تقرير إلى الجمعية العامة حول كل المعلومات فيما يتعلق بالاتصال غير المشروع بالمخدرات، كما تعتبر عضو مراقب في لجنة المخدرات في الأمم المتحدة، كما قامت بتدريب أفراد متخصصين في المجال ووضع برنامج في وسمعي بصري<sup>(24)</sup>.

أثبتت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية دورها الفعال، والذي لا يقل أهمية عن غيره من المنظمات في مجال مكافحة جريمة المخدرات من خلال العديد من الأجهزة التابعة لها، والتي على رأسها **شعبة المخدرات** والتي أصبحت المنظمة تعتمد عليها بعد إنشائها في المؤتمر الثالث للشرطة الجنائية عام 1930، حيث حددت لهذه الشعبة أهداف من ضمنها تعزيز التعاون بين الأنظمة الوطنية المعنية بتنفيذ قوانين المخدرات، وتبادل المعلومات بين الدول والهيئات الدولية بالتصدي للمخدرات وتهريبها على نحو غير مشروع.

إلى جانب دورها في تعزيز قدرة الأجهزة الوطنية على مكافحة الاتجار غير المشروع بالعقاقير المخدرة، وهذا من خلال ما تتكون منه هذه الشعبة من مجموعة العمليات ومجموعة الاستخبار وفريق المؤثرات العقلية. (25)

يظهر جليا دور المنظمة أيضا في الواقع الدولي من خلال تنفيذ برنامجها عام 1990 المسمى ببرنامج البلقان الرامي إلى تعزيز شبكة المخدرات على مواجهة التهريب عن طريق البلقان، حيث قامت الشعبة في ظل هذا بمقاربة وتحليل المعلومات عن طريق تعزيز استخدام الاتصالات اللاسلكية وتكنولوجيا الجوسسة من أجل تعميم المعلومات على الدول الأعضاء<sup>(26)</sup>.

## خاتمة:

توصلنا من خلال المعالجة القانونية لموضوع دور الوكالات المتخصصة في مكافحة المخدرات على النطاق الدولي إلى

## النتائج التالية:

- 1- من خلال ما سبق معالجته يتبين أن أصبحت المخدرات من بين أهم ما يعاني منه العالم المعاصر بأسره، حيث لها انعكاسات مدمرة على كافة الأنشطة الإنسانية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، لهذا فإن المجتمع الدولي أدرك أبعاد هذه المشكلة فوجدت كافة أجهزته ومؤسساته لمواجهة هذا الخطر الداهم
  - 2- عقدت المؤتمرات والاجتماعات المتخصصة، وأبرمت الاتفاقيات على كافة المستويات الدولية والثنائية ومتعددة الأطراف، والجزائر كغيرها من الدول استفحلت وانتشرت فيها ظاهرة المخدرات.
  - 3- لعبت الوكالات الدولية المتخصصة دورا لا يستهان به في مجال مكافحة جرائم المخدرات من خلال ما تبنته من آليات وقائية وتدابير تعزز التعاون الدولي في المجال، إلى جانب قدرة المنظمة على إصدار توصيات لوضع أنواع جديدة من المخدرات تحت الرقابة تكون موجهة للدول الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بمكافحة الجريمة أو للدول الأطراف في المنظمة.
  - 4- تعد المنظمة الدولية للشرطة الجنائية من بين أهم المنظمات ذات الدول الفعال في مكافحة جريمة المخدرات من خلال جمع المعلومات المتصلة بالجرائم الدولي للمخدرات والتعاون الدولي مع الأعضاء وتنسيق تدابير المكافحة على النطاق العالمي بما تم استحداثه من نظم متطورة.
  - 5- من أجل ذلك أصبح التعاون الدولي في مكافحة المخدرات ضرورة ملحة، تسعى إليها الدول فردى وجماعات، وهذا لاسيما الجهد البارز والدور الفعال الذي لعبته الأمم المتحدة والعصبة قبلها، وكذلك بعض الوكالات المتخصصة من خلال إبرام الاتفاقيات الدولية، واعتماد آليات متعددة ذات الدور الكبير في مكافحة جريمة المخدرات التي بات أثرها منتشرا في جل أنحاء المعمورة.
  - 6- تم التوصل في بحثنا هذا إلى أن الوكالات المتخصصة سواء أكانت البارزة في مجال مكافحة هذا النوع من الجرائم، أو كانت محدودة الدور، فإنها قامت بدورها على مجموعة من المبادئ التي اعتبرت أساسا لمكافحة الجريمة، لاسيما لما يتعلق الأمر بالتعاون الدولي من خلال الالتزام بتبادل المعلومات، والالتزام بتطوير أجهزة المكافحة، والعمل على تعزيز الإطار القانوني الدولي.
- إلا أنه ورغم الجهود التي تبذلها هذه الوكالات المتخصصة باعتبارها واحدة من أهم منظمات المجتمع الدولي والتي تحرص بفعالية على مكافحة المخدرات ومنه نقترح لزيادة فعاليتها بصورة أفضل ما يلي:

- 1- على هذه المنظمات إدراك التطور التي تمر به المخدرات عبر مختلف ربوع العالم والأخذ بعين الاعتبار التطورات والمتغيرات الدولية المؤثرة على انتشار المخدرات سواء تعلق الأمر بالعملة والصراعات وعدم الاستقرار الأمني والاقتصادي الذي باتت تعاني منه العديد من دول العالم ومنه أصبح هذا الوضع ساعدا على انتشار المخدرات فيها.

- 2- ضرورة حرص المنظمات على اعتماد آليات التعاون مع مختلف أشخاص القانون الدولي، وتمتين هذا التعاون بصورة تكون أكثر فعالية للحد من خطورة انتشار المخدرات عبر العالم.
- 3- ضرورة حرص بعض الوكالات المتخصصة بالنظر إلى طبيعة اختصاصها مثل اليونسكو على التعريف بمختلف الخطورة التي تأتي في العالم نتيجة المخدرات، وأيضاً من جانبها منظمة الشرطة الدولية ينبغي الحرص على متابعة بصورة دائمة ومستمرة للأساليب التي تستعمل في المتاجرة بالمخدرات للتمكن من التغلب عليها.
- 4- سعي وحرص المنظمات على التعاون دائماً في تطوير المنظومة التشريعية الدولية بما يتناسب مع تطور المتاجرة بالمخدرات، والتعاون مع الدول لاعتماد هذه المنظومة وتبنيها ضمن قوانينها الداخلية.

## قائمة المراجع:

## أولاً: المؤلفات:

- 1 - جمال عبد الناصر مانع، التنظيم الدولي، الطبعة الأولى، دار العلوم، الجزائر، 2006.
- 2- أحمد أمين الحادقة، أساليب وإجراءات مكافحة المخدرات، الرقابة الدولية على المخدرات والتعاون الدولي، الجزء الأول. دون سنة ودار النشر.
- 3- محمد سهيل الفقي، جريمة الاتجار غير المشروع بالمخدرات كأحد جرائم القانون الدولي للبحار، المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الأولى، القاهرة، 2018.
- 4- عبد الله علي عبو، المنظمات الدولية، الأحكام العامة، وأهم المنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، الطبعة الأولى، دار قنديل، عمان، 2011.

## ثانياً: المذكرات:

- 1- داود عليجة، ارتباط المخدرات بالإجرام، مذكرة تخرج للمدرسة العليا للقضاء، المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2008.
- 2- أقوم ثلجة، الحماية المدنية للطفل وفقاً لأحكام التشريع الداخلي والاتفاقيات الدولية، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2007/2006.

## ثالثاً: المقالات:

- 1- مقال بعنوان التعاون الدولي لمكافحة المخدرات. - <http://www.alukah.net> : تم الإطلاع 2023/3/12
- 2- أعراب سعيدة، مكافحة الاتجار بالمخدرات في القانون الدولي، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 1، عدد 2، 2017
- 3- قاسي سي يوسف، مكافحة الاتجار بالمخدرات في القانون الدولي والمحلي والتشريع الإسلامي، مجلة معارف، مجلد 6، عدد 11، 2011.

## رابعاً: الاتفاقيات:

- 1- اتفاقية نيويورك في 1961/03/30، المعروفة بالاتفاقية الوحيدة للمخدرات.
- 2- البروتوكول الذي يتم التوقيع عليه بجنيف بتاريخ 1972/03/25 المعدل للاتفاقية الوحيدة للمخدرات.
- 3- الاتفاقية المتعلقة المواد المؤثرة على الحالة النفسية والعقلية الصادرة بتاريخ 1971/02/21

- 4- اتفاقية لمكافحة الاتجار الغير مشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية المنعقدة في 19 ديسمبر 1988 .
- 5- اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالقانون الدولي للبحار الصادرة عام 1982.
- 6- اتفاقية مونتري قوبي الصادرة 1982

## الهوامش:

- <sup>1</sup> - داود عليجة، ارتباط المخدرات بالإجرام، مذكرة تخرج للمدرسة العليا للقضاء، المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2008، ص 20
- <sup>2</sup> - نفس المرجع، ص 22. وراجع أيضا أعراب سعيدة، مكافحة الاتجار بالمخدرات في القانون الدولي، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 1، عدد 2، 2017، ص 189، 190
- <sup>3</sup> - البروتوكول الذي يتم التوقيع عليه بجنيف بتاريخ 1972/03/25 وانضمت الجزائر إلى هذه الاتفاقية سنة 1963 وإلى البروتوكول في 2002.
- <sup>4</sup> - راجع الاتفاقية الصادرة بتاريخ 1971/02/21 المتعلقة المواد المؤثرة على الحالة النفسية والعقلية.
- <sup>5</sup> - راجع اتفاقية لمكافحة الاتجار الغير مشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية المنعقدة في 19 ديسمبر 1988.
- <sup>6</sup> - جمال عبد الناصر مانع، التنظيم الدولي، دار العلوم، الجزائر، 2006، ص 411
- <sup>7</sup> - داود عليجة، مرجع سابق، ص 7.
- <sup>8</sup> - نفس المرجع السابق، ص 7.
- <sup>9</sup> - نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.
- <sup>10</sup> - نفس المرجع، ص 115
- <sup>11</sup> - محمد سهيل الفقي، جريمة الاتجار غير المشروع بالمخدرات كأحد جرائم القانون الدولي للبحار، المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الأولى، القاهرة، 2018، ص ص 267، 268.
- <sup>12</sup> - محمد سهيل الفقي، مرجع سابق، ص 268.
- <sup>13</sup> - جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص ص 397، 396 .
- <sup>14</sup> - داود عليجة، مرجع سابق، ص
- <sup>15</sup> - عبد الله علي عبو، المنظمات الدولية، الأحكام العامة، وأهم المنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، الطبعة الأولى، دار قنديل، عمان، 2011، ص 331.
- <sup>16</sup> - جمال عبد الناصر مانع، ص ص 406، 407، 408.
- <sup>17</sup> - محمد سهيل الفقي، مرجع سابق، ص 278.
- <sup>18</sup> - أقوم ثلجة، الحماية المدنية للطفل وفقا لأحكام التشريع الداخلي والاتفاقيات الدولية، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2007/2006، ص ص 47، 48.
- <sup>19</sup> - محمد سهيل الفقي، مرجع سابق، ص 278، 279
- <sup>20</sup> - أعراب سعيدة، مرجع سابق، ص 204
- <sup>21</sup> - نفس المرجع السابق، نفس الصفحة
- <sup>22</sup> - داود عليجة، مرجع سابق، ص 10

- 23 - قاسي سي يوسف، مكافحة الاتجار بالمخدرات في القانون الدولي والمحلي والتشريع الإسلامي، مجلة معارف، مجلد6، عدد11، 2011، ص 75
- 24 - أحمد أمين الحادقة، أساليب وإجراءات مكافحة المخدرات، الرقابة الدولية على المخدرات والتعاون الدولي، الجزء الأول، ص330.
- 25 - محمد سهيل الفقي، مرجع سابق، ص 274، 275
- 26 - محمد سهيل الفقي، مرجع سابق، ص 276